

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلستي ٢٠١٨/٢/٦، ١/١٥ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُحال السيد/ أحمد على أحمد رضوان - المستشار بهيئة قضايا الدولة ، إلى المعاش مع ضم مدة إضافية استثنائية قدرها «سبع سنوات وسبعة أشهر» إلى مدة خدمته المحسوبة في التأمين والمعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ المحرم سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٠م) .

عبد الفتاح السيسي